Republic Of Yemen
Presidential Office
High Authority for Tender Control
(HATC)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
رئاسة الجمهورية
الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

الرقم: ----------
التاريخ: ----------
المرفقات: ----------

Ref: ----------
Date: ----------
Res.: ----------

قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (28) لعام 2012م في اجتماعها المنعقد بتاريخ 12شعبان 1433هـ الموافق 2012/7/2م في الشكوى المقدمة من أرجاء للتجارة ضد هيئة مستشفى الثورة العام بخصوص المناقصة رقم (2011/11) والمتعلقة بتوريد خيوط جراحية

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من أرجاء للتجارة ضد هيئة مستشفى الثورة العام بخصوص المناقصة رقم(2011/11)المتعلقة بتوريد خيوط جراحية والتي أشار فيها الشاكي بأنه تقدم بتظلم بالرسائل رقم (105،106،2،15) وتاريخ 25-2011/12/28م 2012/1/3م بأن لجنة التحليل المالي والفني لم تلتزم بقانون المناقصات والمعايير الواردة في وثيقة المناقصة المذكورة، وقامت بالإرساء على أعلى الأسعار . وقد أقرت الهيئة العليا قبول الشكوى وإلغاء قرار الإرساء وإعادة الأوليات إلى الجهة للبت والإرساء وفقاً للقانون والمعايير الواردة في وثيقة المناقصة . واليوم وبعد مرور أكثر من شهر على قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات تصر إدارة هيئة مستشفى الثورة العام على الضرب عرض الحائط بقرار الهيئة العليا والعودة مجدداً إلى المربع الأول وإعادة إرساء المناقصة المذكورة على نفس الشركة متجاهلة كل التظلمات والشكاوى السابقة ومخالفة قرار الهيئة العليا بإلغاء قرار الإرساء السابق والبت والإرساء بحسب قانون المناقصات ووثائق المناقصة المذكورة. طالبا من الهيئة العليا التوجيه إلى إدارة مستشفى الثورة العام بإيقاف الإجراءات وإلغاء قرار الإرساء الجديد الذي جاء مطابقاً للسابق والبت والإرساء وفقاً لقانون المناقصات ومعايير المناقصة المذكورة واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة تجاه لجنة مناقصات هيئة مستشفى الثورة العام كونها المتسبب الرئيسي في تأخير إجراءات البت منذ صدور قرار الهيئة العليا في 2012/3/28م والى الآن بسبب مخالفتها لقانون المناقصات ولقرار الهيئة العليا.

ـــــ ووجهت الهيئة العليا الجهة بوقف إجراءات المناقصة والرد على الشكوى وموافاة الهيئة العليا بأوليات المناقصة وذلك بموجب مذكرة رقم (601)وتاريخ 2012/5/27م

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye

الرقم: ----------
التاريخ: ----------
المرفقات: ----------

Ref: ----------
Date: ----------
Res.: ----------

وبناء عليه قامت الجهة بالرد على الهيئة العليا بالمذكرة رقم (2315/12/9)وتاريخ 2012/6/12م أشارت فيها بأنه تم الرد على الشكوى ولم ترفق الجهة أي رد بالمذكرة.

وبمراجعة الهيئة العليا للأوراق المتعلقة بالمناقصة فقد تبين الآتي:

1. وجهت الهيئة العليا الجهة بتاريخ 2012/5/27م بوقف الإجراءات ولم تنفذ الجهة قرار الهيئة بل قامت بتوقيع العقد بتاريخ 2012/6/2م بالمخالفة للفقرة (2)من المادة(53)من قانون المناقصات والفقرة(ب)من المادة(44)من لائحته التنفيذية.
2. قامت لجنة المناقصات بإرساء المناقصة على شركة(J&J- ethicon/usa)عبر وكيلها في اليمن الشرق للتجارة والتوكيلات بمبلغ وقدره(799,101,05) دولاراً مستندة في ذلك إلى تقرير فني من قبل الجراحين بالرغم من إشارة ذلك التقرير إلى مخالفة المعايير الواردة في وثيقة المناقصة وتحملهم مسؤولية مخالفة القانون وكان الأولى باللجنة اتخاذ القرار المناسب وفقاً للقانون لاسيما وان لجنة التحليل أوصت بتجزئة الإرساء وفقاً للمعايير الواردة في الوثيقة بحسب رأي لجنة التحليل.
3. قامت لجنة التحليل بتأهيل عطاءات غير مستجيبة في مرحلة الفحص الأولى وهي مؤسسة ديدة والتي لم تقدم "التفويض + تسجيل الهيئة" وشركة ناتكو والتي لم تقدم "تسجيل الهيئة + GMP" وذلك بحسب جدول التحليل المقدم من لجنة التحليل وتم استبعاد العرضين فنياً لعدم تحديد فترة صلاحية المواد.
4. لم تقم لجنة التحليل بمقارنة العروض المالية بالتكلفة التقديرية وتحديد نسبة الانحراف لكل عرض عن التكلفة التقديرية على مستوى البند.
5. قامت لجنة المناقصات بالإرساء على شركة الشرق للتجارة بمبلغ وقدره (799,101,05)دولار وفقاً لرأي الأخصائيين الذين لم يستندوا إلى معايير واضحة في الوثيقة واستبعدوا عروضاً مقيمة فنياً وماليا واقل سعراً من العرض الذي تم

Republic Of Yemen
Presidential Office
High Authority for Tender Control
(HATC)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية
رئاسة الجمهورية
الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

الرقم : ..... Ref : .....

التاريخ : ..... Date: .....

المرفقات : ..... Res.: .....

الإرساء عليه بحسب رأي لجنة التحليل بالمخالفة لنص المادة (190) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات.

وبناء على ما سلف بيانه **قررت الهيئة العليا** : قبول الشكوى واتخذت الإجراءات التصحيحية الآتية :

1. إلغاء قرار الإرساء.
2. على الجهة إعادة طرح المناقصة بعد تحسين وثيقة المناقصة بأن تكون واضحة ومفصلة وشاملة لكافة المعلومات الضرورية التي يحتاجها المتنافسون لتقديم عطاءاتهم وفقاً لقانون المناقصات ولائحته التنفيذية وبما يتناسب مع عملية الشراء.
3. إحالة لجنة المناقصات في الجهة للتحقيق لدى وزارة الصحة.

صدر بتاريخ 12 شعبان 1433هـ الموافق 2012/7/2م

د. محمد أحمد علي ثابت عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات	م. عبدالحميد أحمد المتوكل عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات	القاضي أبوبكر السقاف عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات
أ. نجيب محمد بكير عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات	أ. أمين معروف الجند عضو الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات	د. ياسين محمد الخراساني رئيس الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبدالملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

صنعاء - شارع الزبيري - مبنى التأمينات والمعاشات - الدور العاشر- تلفون: (967-1-211117) - فاكس : (967-1-539202) صندوق بريد: (4411)
Sana'a - Al-Zubairy St. Tel:(967-1-211117)Fax:(967-1-539202).Box:(4411) Sana'a
E-mail:HATC@yemen.net.ye